الرقــــــم : التــاريـــخ : /

الموضوع :



جمعية الخدمات الإنسانية بوتدة

مسجلة برقم: 1000706800

لائحة الصلاحيات للمجلس والإدارة التنفيذية

جمعية الخدمات الإنسانية بوتدة مسطة برقم: 1000706800

الرقـــــــم : التــاريـــخ : / المرفقات : الموضــوع :

المقدمة

تهدف هذه اللائحة إلى ضـــبط ما يتعلق بالصـــلاحيات الإدارية والمالية والاتصـــالات الإدارية بين كافة المستويات التنظيمية في الجمعية، حيث تم تقسيم الصلاحيات إلى العديد من المستويات والتي تسهم بمجملها فى ضمان اتخاذ القرارات على أسس منهجية ومؤسسية.

وتحديداً فإن هذه المســــتويات تعمل على تأكيد العمل الجماعي وبالتالي التخفيف من وطأة الأخطاء الفردية في ممارسة السلطة الممنوحة لمتخذ القرار.

ولقد رتبت هذه الصلاحيات على التوالي حسـب أولوية كل صـلاحية وفاعليتها وفيما يلي تعريفاً مقتضـباً لكل مستوى منها وفق الآتى:

أولاً: أحكام عامة

مادة (١):

تفوض الجمعية العمومية صلاحية إصدار الأدلة والتعليمات والضوابط التنفيذية لتسيير عمل مجلس الإدارة.

مادة (۲):

تقتصر صلاحية إقرار المحاضر والتقارير والمطبوعات التي تمثل وجهة نظر الجمعية والموجهة لطرف خارج الجمعية على رئيس مجلس الإدارة.

مادة (۳):

يفوض لمجلس الإدارة إضافة لما ورد في اللائحة الأساسية للجمعية الصلاحيات التالية:

- ١. إقرار أو تعديل التوجهات أو المحاور الاستراتيجية للجمعية.
- ا. إنشاء أو إضافة أو إجراء تعديلات هيكلية على وحدات ومرافق الجمعية وفروعها.
 - ٣. إصدار قرار الفصل لأسباب تأديبية.
- الموافقة على طلبات الصرف والشراء وأجور المرافق والتعاقدات والبت في المنافسات والمناقصات
 التى تزيد قيمة أي منها عن (٥٠,٠٠٠) خمسون ألف ريال.

مادة (٤): سريان العمل باللائحة والتعديل عليها

- ا. يبدأ العمل بهذه اللائحة من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة.
- ٢. تعتبر الأنظمة والتعليمات والقرارات التي تصدر في الجمعية تفسيراً لهذه اللائحة جزءاً متمماً لها.
- ٣. تتم مراجعة لائحة الصلاحيات بشكل منتظم ويتم تنقيحها وتحديثها وفقاً لتغير ظروف الجمعية بقرار من الجهة التي أصدرتها.
- لا يجوز تعديل أو إبطال أو حذف أو إضافة أي مواد أو بنود في هذه اللائحة إلا بموافقة مجلس الإدارة.

جمعية الخدمات الإنسانية بوتدة مسطة برقم: 1000706800

وتدة

الرقـــــــم : التــاريـــخ : / المرفقات : الموضــوع :

مادة (0): مسؤولية ممارسة الصلاحيات

- ا. إن جداول الصلاحيات المرفقة تشكل في مجموعها أداة فعالة لتنظيم سير العمل وتضع حدوداً للسلطات وتدرجها، ويجب على كافة المسؤولين في الجمعية الالتزام بهذه الصلاحيات على مختلف مستوياتهم الوظيفية.
- ٦. ترتبط الصلاحيات المرفقة بشكل مطلق ومباشر بالوظائف ولا يجوز ممارستها إلا من قبل الأشخاص المعينين رسمياً في هذه الوظائف.
 - ٣. يتحمل صاحب الصلاحية الأصلى كامل المسؤولية في استخدام الصلاحيات الممنوحة له.
- 3. يتم إثبات ممارســة الصــلاحية بالتوقيع الكامل وليس بالتأشــير، بالإضــافة إلى وجوب اقتران التوقيع
 بالاسم الكامل لصاحبه ولقب وظيفته وتاريخ التوقيع.

مادة (٦): العلاقة بين الصلاحيات والمسؤوليات

إن كل مسؤولية تتطلب تخويل الصلاحية المناسبة للمسؤول لتمكينه من القيام بها، وكل صلاحية تعني تحمل هذا المسؤول المسؤولية لممارسة هذه الصلاحية على الوجه الصحيح وانطلاقا من هذا المبدأ فإن جداول الصلاحيات توضح بطريقة مباشرة أو غير مباشرة هذه المسؤوليات.

مادة (٧): الحدود العامة لممارسة الصلاحيات

- ا. لا يحق لصاحب الصلاحية استخدام الصلاحيات المخولة له بمقتضى هذه اللائحة خارج نطاق اختصاصه أو عمله الرسمي أو لمنفعة شخصية.
- ٦. لا يجوز فصل أي بند من بنود الاتفاق إلى جزأين أو أكثر بحيث يتجاوز مجموع هذه الأجزاء حد الصلاحية التي يتمتع بها صاحب هذه الصلاحية، وفي مثل هذه الأحوال يجب الحصول على موافقة الجهة ذات الصلاحية الأعلى.
- ٣. يجب على صاحب الصلاحية عند اتخاذ القرارات بموجب الصلاحيات الممنوحة التأكد من استيفاء الشروط
 والقواعد والإجراءات والضوابط الأخرى التي ينص عليها نظام الجمعية والسياسات واللوائح
 والتعليمات الداخلية.

مادة (٨): تفويض الصلاحيات

يجوز لأصحاب الصلاحية تفويض بعض صلاحياتهم حسب القواعد التالية:

- يجوز أن يكون التفويض بشكل جزئي أو وقتي للمستوى الوظيفي التالي.
 - يجب أن يكون التفويض بشكل مكتوب توافق عليه السلطة الأعلى.
- تبقى المسؤولية عن الصلاحيات المفوضة على عاتق من قام بتفويض هذه الصلاحيات.
 - يجب أن يتم إخطار جميع الجهات ذات العلاقة بالتفويض.
- يحق لصاحب الصلاحية الأصلي الذي فوض صلاحياته سحب بعض أو كل الصلاحيات المفوضة
 حينما يرى ذلك.
- في الحالات الطارئة وحالات المرض والغياب أو عدم وجود الشــخص المفوض لأي ســبب، فإن
 الصلاحية المفوضة تعود إلى صاحب الصلاحية الأصلي.

● ® ® services_wathda ● khdmatwtdh@gmail.com

الرقــــــم : التيانيـــــــ / _ /

التــاريـــخ : / المرفقات :

المرفقات : الموضـوع :



جمعية الخدمات الإنسانية بوتدة

مسجلة برقم: 1000706800

ثانياً: صلاحيات المدير التنفيذي للجمعية وفق النظام الأساسي للجمعية:

- ا. إدارة أعمال الجمعية على الوجه الذي يحقق لها المصلحة، والمحافظة على أموالها المنقولة وغير المنقولة.
 - ٢. إدارة وتنظيم أعمال موظفى الجمعية، واقتراح ترقيتهم وفصلهم وعلاواتهم وإجازاتهم.
 - ٣. التوقيع على المستندات التي تدخل ضمن اختصاصه.
 - القيام بالأعمال المفوض بها من قبل مجلس الإدارة.
 - 0. حضور اجتماعات مجلس الإدارة متى ما طلب منه ذلك.
 - ٦. تقديم التقارير الدورية عن كيفية سير أعمال الجمعية، ومناقشتها مع المجلس.
 - ٧. تنفيذ القرارات الصادرة عن الجمعية العمومية، أو مجلس الإدارة، أو اللجان المنبثقة عنهما.
- ٨. المشاركة في إعداد التقرير السنوي عن أنشطة الجمعية وبرامجها وميزانيتها التقديرية للعام المالي الحديد.
 - ٩. السعي لتنمية العضوية بالجمعية للاستفادة من جهود ومساهمة أكبر عدد ممكن من الأعضاء.
 - ١٠. القيام بأية أعمال يكلف بها من قبل مجلس الإدارة.

ثالثاً: صلاحيات المدير التنفيذي المفوضة له من قبل مجلس الإدارة:

- ا. تلقي المكاتبات الواردة للجمعية والقيام باستلامها والتصرف فيما يدخل ضمن صلاحياته وعرض الباقي على المجلس.
- ٢. الإشـــراف على تنفيذ ومتابعة قرارات الجمعية العمومية وكافة التعليمات الواردة من جهات الاختصاص.
 - ٣. توجيه الدعوة لمساعدة الجمعية ومعاونتها على أداء مهامها.
 - متابعة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة التي تنص على ذلك.
- اعداد الخطط وبــــــرامج ونشــاطات وأعمال الجمعية والإشــراف على تنفيذها ومتابعتها، وإعداد التقرير السنوي عن أعمال الجمعية ومنجزاتها.
 - اقتراح الميزانية التقديرية وتولى مناقشتها أمام الجمعية العمومية.
- ٧. إعداد اللوائح المالية والإدارية والتنظيمية التي تنظم ســـير العمل داخل الجمعية وتقديمها لمجلس الادارة لاعتمادها.
 - ٨. تعيين موظفى الجمعية وإنهاء خدماتهم.
 - ٩. الموافقة على طلبات الإجازة العادية والاضطرارية والمرضية لموظفي الجمعية.
 - ١٠. الموافقة على التكليف بالعمل خارج الدوام.
 - ١١. الموافقة على الانتدابات الخارجية للموظفين.
 - ١٢. اعتماد تقييم الأداء لموظفي الجمعية.
 - ۱۳. الموافقة على إلحاق موظفي الجمعية بالدورات والبرامج المهارية والندوات وحلقات النقاش فيما لا تزيد مدته عن خمسة أيام.

الرقـــــــم : التـــاريـــخ : / المرفقات : الموضوع :



مسجلة برقم: 1000706800

١٤. الموافقة على حسم الغياب والتأخر على موظفي الجمعية وكافة الجزاءات.

10. الموافقة على انضمام المتطوعين للعمل في الجمعية.

رابعاً: جداول الصلاحيات

يعتمد	يوصى	يُعِد	الصلاحيات
الجمعية العمومية	المدير التنفيذي	مدراء الإدارات	الخطط السنوية
الجمعية العمومية	المدير التنفيذي	الإدارة المالية	الموازنة التقديرية والتدفقات النقدية
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	الإدارة المالية	حساب الإيرادات والنفقات والمركز المالى الربع سنوي او النصف سنوي
الجمعية العمومية	المدير التنفيذي	الإدارة المالية	الميزانية والحسابات الختامية بالجمعية
الجمعية العمومية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	التقرير السنوي للجمعية

اعتماد تعديل اللوائح والنظم الداخلية والدليل المحاسبي				
يعتمد	یوصی	ي ّة ت	الصلاحيات	
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدراء الادارات	إقرار وتعديل النظام واللوائح الأساسية	
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	إقرار وتعديل الهيكل التنظيمي	
المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	إدارة التخطيط	تعديل اللوائح الإجرائية والإدارية	
مجلس الادارة	المدير التنفيذي	الإدارة المالية	تعديل اللوائح الاجرائية المالية	
المدير التنفيذي	مدير الإدارة المالية	المحاسب	فتح / إلغاء حساب في دليل الحسابات وشرح الدليل	
مجلس الادارة	المدير التنفيذي	الإدارة المالية	فتح حساب مصرفى وإرسال نماذج التوقيع / إقفال الحساب المصرفى	
المدير التنفيذي	مدير الإدارة المالية	منسق الموارد البشرية – المحاسب	صلاحية التوقيع علي مسيرات الرواتب	

الرقــــم: التّاريـخ :

المرفقات : الموضوع :



جمعية الخدمات الإنسانية بوتدة

مسجلة برقم: 1000706800

الرئيس /نائب رئيس مجلس الإدارة	أمين الصندوق	منسق الموارد البشرية – المحاسب مدير الإدارة المالية	صلاحية توقيع خطاب البنك بتحويل الرواتب
الرئيس /نائب رئيس مجلس الإدارة	امين الصندوق	المحاسب	التوقيع على الشيكات
المدير التنفيذي	مدير الإدارة المالية	المحاسب	التوقيع على أمر صرف الشيكات اقل أو يساوي٥٠٠٠ ريال
المدير التنفيذي	مدير الإدارة المالية	المحاسب	التوقیع علی أمر صرف الشیکات من ۵٫۰۰۰ ریال الی ۱۰٫۰۰۰ ریال
أمين الصندوق -رئيس مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	المحاسب مدير الإدارة المالية	التوقيع على أمر صرف الشيكات بأكثر من ١٠,٠٠٠ ريال
أمين الصندوق - الرئيس /نائب رئيس مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	المحاسب	تحريك الأموال من حساب مصرفي لأخر

الصلاحيات المالية:

يعتمد	يوافق	يّعد	الصلاحية
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	الإدارة المالية	اعتماد مدقق الحسابات الخارجي
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	الإدارة المالية	تشكيل احتياطي
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	الإدارة المالية	تسوية عجز /فائض فى جرد الصندوق
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	الإدارة المالية	إهلاك حقوق مالية مشكوك في تحصيلها
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	الإدارة المالية	الحسابات الختامية والميزانية العمومية للجمعية
المدير التنفيذي	مدير الإدارة المالية	المحاسب	الصرف لبرنامج معتمد ضمن خطة الجمعية
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	الإدارة المالية	تأجير الأوقاف لما دون ۱۰۰,۰۰۰ريال
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الإدارة المالية	تأجير الأوقاف لأكثر من ١٠٠,٠٠٠ريال

الرقــــم : التـاريــخ : /

المرفقات : الموضوع :

جمعية الخدمات الإنسانية بوتدة

مسجلة برقم: 1000706800

العقود والاتفاقيات:					
يعتمد	يوافق	يوصي	يْعِد	الصلاحيات	
المدير التنفيذي	المحاسبة	الخدمات المساندة	القسم المعني بالتوريد	طلب مواد أو خدمات تخضع للشراء النثري بأقل أو يساوي ٥,٠٠٠ ريال	
المدير التنفيذي	المحاسبة	الخدمات المساندة	القسم المعنى بالتوريد	طلب مواد أو خدمات تخضع للشراء النثري بأكثر من ٥٠٠٠ إلى ١٠,٠٠٠ ريال	
المدير التنفيذي	المحاسبة	الخدمات المساندة	القسم المعني بالتوريد	طلب مواد أو خدمات تخضع للشراء النثري بأكثر من ۱۰٫۰۰۰ ریال إلی أقل أو یساوي ۲۰٫۰۰۰ریال	
الأمين العام	المحاسبة المدير التنفيذي	الخدمات المساندة	القسم المعنى بالتوريد	طلب مواد أو خدمات تخضع للشراء النثري بأكثر من ۲۰٫۰۰۰ ريال	
اسبة	المد	ىساندة	الخدمات الم	استلام المواد والخدمات الموردة	
لتنفيذي	المدير ا	الإدارة المعنية المحاسبة		توقیع الاتفاقیات من ۱۰٫۰۰۰ ریال إلی أقل او یساوي ۲۰٫۰۰۰ریال	
لتنفيذي	المدير ا	مدير الإدارة الإدارة المعنية المالية		توقیع الاتفاقیات من ۱۰٫۰۰۰ ریال الی أقل او یساوي ۳۰٫۰۰۰ ریال	
الرئيس /نائب الرئيس	المدير التنفيذي	مدير الإدارة المالية	الإدارة المعنية	توقيع الاتفاقيات بأكثر من ٣٠,٠٠٠ ريال	

الرقـــــم : التــاريــخ : / المرفقات :



جمعية الخدمات الإنسانية بوتدة

مسجلة برقم: 1000706800

يعتمد	يوصي	يَّعَد	الصلاحيات
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	الإدارة المعنية	اعتماد بند جديد فى الموازنة العامة للجمعية
المدير التنفيذي	مدير الإدارة المالية	المحاسبة	إجراءات المناقلات بين البنود المعتمدة في الموازنة بنسبة 10٪ أو اقل
مجلس الإدارة	مدير الإدارة المالية	المحاسبة	إجراء المناقلات بين البنود المعتمدة في الموازنة بنسبة أكثر من ١٥٪ إلى ٢٠٪
الجمعية العمومية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	قبول الهبات والوصايا والأوقاف التي تتفق مع أهداف الجمعية

الترقيات والعلاوات لكل من:				
يعتمد	يوافق	يوصي	يْعَد	الصلاحيات
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الإدارة المعنية	أخصائي الموارد البشرية	الموظفون
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الموارد البشرية	أخصائى الموارد البشرية	مديرو الإدارات
لدارة	مجلس الا	رئيس المجلس	رئيس المجلس	المدير التنفيذي

التعيين والاستغناء عن الخدمات				
يعتمد	يوافق	يوصي	يُعِد	الصلاحيات
مجلس الادارة	المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	الرئيس المباشر	الموظفون
مجلس الادارة	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	مدراء الإدارات
الادارة	مجلس	رئيس المجلس	رئيس المجلس	المدير التنفيذي



مسجلة برقم: 1000706800

الرقــــــم : التـــاريـــخ : / المرفقات : الموضــوع :

	الانتدابات					
يعتمد	يوافق	يوصي	يْعِد	الصلاحيات		
المدير التنفيذي	مدير الموارد البشرية	مدير الإدارة المعينة	الموظف	الموظفون		
تنفیذي	المدير ال	المدير التنفيذي	مدير الموارد البشرية	مدراء الإدارات		
الإدارة	مجلس	رئيس المجلس	رئيس المجلس	المدير التنفيذي		

الخطابات والتصريحات الرسمية والمرافعات					
يعتمد	يوصي	يقترح	يْعِد	الصلاحيات	
رئيس مجلس الإدارة	مجلس الإدارة	ننفيذي	المدير الن	مخاطبة أصحاب السمو الملكي والمعالى	
المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	مدير الموارد البشرية	مدير الإدارة المعنى	مخاطبة المسؤولين فى الجهات الحكومية داخل نطاق الجمعية	
رئيس المجلس	المدير التنفيذي	مدير الموارد البشرية	مدير الإدارة المعنى	مخاطبة المسؤولين في الجهات الحكومية خارج نطاق الجمعية	
المتحدث الرسمى	ننفیذي	المدير الا	مدير إدارة العلاقات العامة	التصريح لوسائل الإعلام	
مجلس الإدارة	عضو مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	المستشار القانوني	المرافعات والمطالبات تجاه الأشخاص أو الجهات لصالح أو ضد الجمعية	
مجلس الإدارة	عضو مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	المستشار القانونی	التنازل عن الحقوق أو القضايا المرفوعة لصالح الجمعية	

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد لائحة الصلاحيات للمجلس والإدارة التنفيذية بجمعية الخدمات الإنسانية بوتدة بقرار مجلس الإدارة رقم (٣) بتاريخ ١٤٤٦/٠٩/٠٨ – ٢٠٢٥/٠٣/٠٨.